

بنود مدونة الاسرة الجديدة بالمغرب

• زواج القاصرات

من بين الأمور المنتظر تعديلها في النسخة الجديدة من مدونة الأسرة في المغرب هو زواج القاصرات، إذ يسمح القانون القديم بزواج الفتيات أقل من ١٨ سنة، شرط أن يتم عقد القران على يد قاض في محكمة الأسرة.

وتسعى لجنة تعديل مدونة الأسرة إلى إلغاء زواج القاصرات أقل من ١٨ سنة بشكل نهائي، ومحاسبة كل من ساهم في أي زيجة لفتاة قاصر، لأن طفلة في هذه السن غير مؤهلة لتأسيس أسرة ورعاية أطفال.

• حق السعي

تسعى المدونة الجديدة أن يكون للزوجين معاً حق في الأموال والممتلكات التي تم اكتسابها خلال فترة الزواج، سواء كانت في اسم الرجل أو المرأة، وإذا حصل الطلاق فإن للاثنتين معاً نصيب في هذه الأموال.

ومن المتوقع أن تتضمن مدونة الأسرة في المغرب حق اقتسام الأموال المكتسبة إبان العلاقة الزوجية بين الرجل والمرأة إذا حصل طلاق الزوجة تشارك في الإنفاق، وتساهم مادياً، إذا كانت تعمل، كما أنها تتحمل مسؤولية تدبير البيت وتربية الأبناء.

• موافقة التعدد

ومن المتوقع أن تُبقي النسخة المعدلة من قانون مدونة الأسرة مواع الزواج على رأسها التعدد، فإذا كانت الزوجة وضعت شرط عدم التزوج عليها، فعقد قران الرجل على الجديدة يبقى مقروناً بموافقة المرأة الأولى.

ويقول الفصل ٤٠ باب الموانع المؤقتة للزواج في النسخة الحالية من مدونة الأسرة في المغرب: "يمنع التعدد إذا خيف عدم العدل بين الزوجات، كما يمنع في حالة وجود شرط من الزوجة بعدم التزوج عليها".

وستبقي النسخة الجديدة من المدونة شروط توفر الرجل على الموارد المادية للتعدد لإعالة الأسرتين، وضمان جميع الحقوق من نفقة وإسكان ومساواة في جميع أوجه الحياة، ولن تأذن له المحكمة في غياب أي مبرر استثنائي موضوعي.

ويبقى للمرأة الحق أن ترفع دعوى قضائية تثبت من خلالها بالحجج عدم المساواة بينها وبين الزوجة الأخرى أو عدم الإنفاق عليها وعلى أطفالها، حتى وإن تمت الزيجة ومرت عليها سنوات.

• الحضانة

من بين الثغرات القانونية التي تسعى لجنة تعديل مدونة الأسرة في المغرب لاستدراكها هو سحب الطفل من المرأة الحاضن إذا ما تزوجت والطفل عمره أكثر من ٧ سنوات، هنا القانون يعطي الحق للرجل في الحضانة.

ويرى خبراء أن من مصلحة الطفل أن يظل مع والدته حتى وإن تزوجت؛ لأنها هي من حضنت عليه منذ أن حصل الطلاق، إلا في حالة هي تخلت عنه لوالده أو حصل بينهما توافق بخصوص الحضانة.

• النسب

حسب مدونة الأسرة الحالية، فإن نسب الأطفال يُثبت بالفراش، ويعني تأكيد حصول علاقة زوجية كاملة، والشبهة وهي حصول حمل في فترة الخطوبة والإقرار عندما يعترف الطرفان أن المولود هو ابنهما، سواء كان بينهما عقد أم لا.

وفي حالة رفض الأب الاعتراف بالمولود الجديد يتم إخضاعه لفحص ADN لكن المدونة الحالية لا تُلحق الطفل بوالده إذا رفض هذا الأخير، حتى لو جاءت نتائج الفحص متطابقة بين الطفل والأب.

وتشتغل اللجنة على قضية أن يحصل الطفل على نسب والده بشكل مباشر إذا ما تم حصول تطابق في نتائج فحص الحمض النووي حتى لو رفض الأب الاعتراف بابنه البيولوجي وتسجيله في اسمه.

وعلى الطفل أن يتمتع بنسبه سواء ولد بعلاقة شرعية أو غير شرعية، ويتحمل الأب مسؤولية الإنفاق على الطفل حتى بلوغه سن الرشد، وإلا يُحاكم طبقاً للقوانين المغربية الأخرى.

• الوثائق الإدارية

من بين الثغرات القانونية الموجودة في النسخة الحالية من مدونة الأسرة في المغرب هي إعطاء الصلاحية الكاملة للأب في تحديد مصير أطفاله من طليقته، رغم أن الأم هي الحاضنة منذ حصول الطلاق.

ولا يحق للزوجة استخراج شهادات الولادة لأطفالها ولا جواز السفر ولا تسجيلهم في مدارس ولا نواد ترفيهية ولا السفر بهم لخارج البلاد قصد قضاء العطلة والعودة إلى بموافقة الزوج.

وأظهرت هذه الثغرة القانونية مجموعة من التجاوزات على أرض الواقع، إذ يرفض الآباء تعنتاً السماح لأطفالهم بالسفر للعطلة أو الدراسة لفترة قصيرة خارج البلد، كما أن هناك أطفالاً لم يلتحقوا بالمدرسة لأن الأب رفض منحهم الموافقة لاستخراج الوثائق الإدارية.

- التعصيب على البنات

من بين الأمور الخلافية التي أحدثت جدلاً خلال جلسات مناقشة النسخة الأولى من مدونة الأسرة سنة ٢٠٠٤ بين الإسلاميين والعلمانيين هي مسألة المساواة في الإرث، في الأخير احتكم رأي عدم تغيير القواعد الإرثية.